

وقع نعله الى الحرار فانه يقول على امراته وان وقع وهو نعله
 فانه يوم حال امراته ومن راي انه اعرج فانه يجز عن امره ^{بفضل}
 وربما دل العرج على زيادة في الدين والعلم وان حلف فانها باره
 لقوله تعالى لسنا الاعرج حرج ولا على الاعرج حرج الضيق
 امرأة فان كان جديلا كانت بكر وان كان مكسورا او عتيقا
 كانت تبيك ومن راي له بعد شيا ولا يحفظ عدده فانه باطل
 من امره والوزن في العدد خسر من الشفع والله تعالى وترجى
 الونين راي انه بعد اثنتي عشرة من خوف وجنا من هره لقوله
 تعالى فاني اثنتي عشرة اذ سما في الغار الابه ومن راي انه بعد ثلاثة
 اصابع ما وقوه من محذرا وغيره لقوله تعالى تمتعوا في ايامكم
 ثلثة ايام ذلك وعد غير مكروب وربما دخل من عنده لقوله
 تعالى لا تقولوا اثلثة ومن راي له بعد اربعة نال حكما واول
 على الورع والعتاف وطلب لنعله والكفاف لان الثروة
 والاحتمل والزرور والثلث اربعة وعمل الدين اربعة
 احاديث الاول قوله صلى الله عليه وسلم ان الهدى في ايديكم

الناس حكيم الناس وارهض في الدنيا بحكم الله الثاني
 قوله من حسن اسلام المرتزكه ما لا يعينه الثالث قوله
 الحلال بين والحرام بين والرابع قوله الاعمال بالنيات
 وان راي له بعد خمسة يسك باركان الاسلام لقوله ^{صيا}
 الله عليه وسلم لم يبق الاسلام الا خمس وان راي له بعد سبعة
 او ثمانية اصابع لم يقوله تعالى سبحها عليهم سبع ليلال
 وثمانية ايام وقتل ان كان الراس من اهل الصلاح تميز
 بخصلة من خصال البر لقوله صيا الله عليه وسلم سبعة بظلم
 الله في ظلمه يوم لا ظل الا ظله الامام العادل وسناب
 لنتا في عبادة الله عز وجل ورجل قلبه معلق بالمسجد
 اذا خرج منه حتى يعود اليه ورجلان تخا با في الله اجتمعا عليه
 ونفرا فاطمه ورجل تصدق بصدقة فاخفاها حتى لا تعلم
 منها ما تصفت يمينه ورجل دعته امرأة ذات منصب
 وجمال الى نفسها فقال لا تخاف الله عز وجل ورجل تكبر
 الله خليا ففاضت عيناه وان راي له عد تسعة اصابع

الله